



وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية

دليل حوكمة المؤسسات الأهلية

الجزء الثاني: معايير الشفافية والإفصاح

الإصدار الأول

أبريل ٢٠٢٠ م

مكين

فهرس المحتويات

٣	الفصل الأول.....
٣	مدخل إلى معيار الشفافية والإفصاح
١٥	الفصل الثاني.....
١٥	مؤشرات وممارسات معيار الشفافية والإفصاح
١٦	المؤشر الأول.....
١٦	(نشر الأنظمة واللوائح والسياسات المعتمدة وإتاحتها للمستهدفين منها)
١٧	بطاقة الممارسة رقم ١
١٩	المؤشر الثاني.....
١٩	(الإفصاح عن بيانات المؤسسة والقائمين على شؤونها والتفاعل مع المهتمين بها)
٢٠	بطاقة الممارسة رقم ٢
٢٢	بطاقة الممارسة رقم ٣
٢٤	المؤشر الثالث.....
٢٤	(نشر أهداف المؤسسة وتقارير البرامج والأنشطة المنفذة)
٢٥	بطاقة الممارسة رقم ٤
٢٧	المؤشر الرابع.....
٢٧	(توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع المؤسسة)
٢٨	بطاقة الممارسة رقم ٥

المقدمة

من أهم العوامل المساعدة على تنمية المجتمع وتعزيز مشاركته المجتمعية هو التكامل بين أدوار مؤسساته المختلفة لتحقيق التنمية المستدامة التي تساهم في مأسسة العمل بين مختلف المنظمات لتحقيق المستهدفات الوطنية ورؤية المملكة ٢٠٣٠، ومن أهم تلك المبادرات: تطوير معايير الحكومة التي تساعده على تمكين الجهات المنظمة والداعمة للجهات الأهلية (وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، المانحين، المتر Gunn من الأفراد والشركات، المتطوعين الخ) من اتخاذ قرارات رشيدة لدعم هذه الجهات مالياً وتنظيمياً وعملياً، مما سيدفع مؤسسات القطاع غير الربحي على الاستثمار والالتزام بمعايير الحكومة (الامتثال والالتزام، الشفافية والإفصاح، والسلامة المالية) عبر تعزيز التنافس بينها في هذه المجالات.

الحكومة في المؤسسات الأهلية:

يُقصد بالحكومة في المؤسسات الأهلية: توفير الأنظمة والأطر والآليات التي تضبط العلاقة بين أصحاب العلاقة في المؤسسات الأهلية من أجل اتخاذ قرارات تشاركية تخدم المصالح العليا للمؤسسات عبر العدالة والمسؤولية والشفافية والمساءلة.

معايير الإشراف والحكومة:

هي مجموعة من الأنظمة والأدوات والإجراءات والنماذج التي تم تطويرها من أجل ضمان التزام المؤسسات الأهلية بمتطلبات الأنظمة واللوائح المرتبطة بعمل المؤسسات الأهلية كنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ونظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية ونظام مكافحة جرائم الإرهاب تمويله ولائحته التنفيذية وغيرها، كما تساعده هذه المعايير على تقييم المؤسسات الأهلية في ثلاثة معايير رئيسية:

- ١- معيار الامتثال والالتزام (يقيس مدى امتثال والتزام المؤسسات الأهلية بالأنظمة واللوائح والضوابط السارية والمنظمة لأعمالها).
- ٢- معيار الشفافية والإفصاح (يقيس مدى استعداد المؤسسات الأهلية لنشر المعلومات عن أسباب وجودها وعن أنشطتها المنفذة وبياناتها المالية واستعدادها لشرح عملياتها لأصحاب العلاقة والجمهور).
- ٣- معيار السلامة المالية (يقيس أداء المؤسسات الأهلية من خلال تقييم الكفاءة والقدرة والاستدامة المالية وكذلك كفاءة التنظيم المالي).

وقد تم تصميم هذا المعيار بمراجعة أفضل الممارسات العالمية، ووفقاً لأبحاث معهد البحث والدراسات بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن المتمثل بمركز التميز لتطوير المؤسسات غير الربحية.

● محتويات الدليل:

يحتوي الدليل بشكل رئيسي على ما يلي:

١. تعليمات استخدام الدليل وأليات التقييم والتحقق من تطبيق الممارسات.

٢. قائمة بمصطلحات الدليل المتواقة مع مصطلحات اللوائح والأنظمة ذات العلاقة.

٣. معيار الشفافية والإفصاح وهو عبارة عن أربعة مؤشرات وخمس ممارسات، حيث أن لكل ممارسة بطاقة توضح أهم معلومات الممارسة، وتحتوي على البيانات الرئيسة لها، ومجموعة من الأنشطة المقترنة للتنفيذ وعدد من الأدلة والأدوات والنماذج المقترن توفرها من قبل المؤسسة، وما الشواهد المتوقعة لوجود هذه الممارسة.

كما تحتوي كل ممارسة على بطاقة لآلية التقييم حيث أن آلية التقييم تختلف من ممارسة لأخرى وتعتمد في ذلك على أهمية محتوى الممارسة ومدى تأثيرها في حوكمة المؤسسات الأهلية وتحتوي كل بطاقة على البيانات الرئيسة للممارسة ودرجتها ضمن المؤشر الذي تتبع له الممارسة وما أسئلة التحقق، ودرجة كل سؤال، وأآلية الحساب للدرجات المستحقة، مع الاحتمالات الممكنة.

● تعليمات استخدام الدليل:

أولاً: رؤساء وأعضاء مجالس الأمانة في المؤسسات الأهلية

قد لا يتطلب من رؤساء وأعضاء مجالس الأمانة في المؤسسات الأهلية قراءة الدليل كاملاً ومعرفة جميع الأنشطة والشواهد المطلوبة وأآلية التحقق والحساب وما الأسئلة التي سيتم بناءً عليها تقييم المؤسسة، ولكن من الأهمية بمكان قيامهم بالاطلاع على جميع الممارسات بشكل دقيق مع فهمها والتتأكد من تقديم الدعم المادي والمعنوي للجنة التطوير الداخلية -إن وجدت- أو لأشخاص الحوكمة في مجلس المؤسسة للقيام بالأنشطة الازمة لتحقيق الممارسات المطلوبة مع المتابعة المستمرة.

كما يتطلب على مجلس الأمانة الإلمام الكامل بالمؤشرات المرتبطة بمجلس الأمانة واللائحة التنفيذية ومؤشر مكافحة غسل الأموال ومكافحة جرائم الإرهاب وتمويله بشكل خاص.

كما يتعين على أخصائي الحكومة قراءة دليل المعايير ومحاولة تحقيق ما يلي:

دور أخصائي أو مسؤول الحكومة	المحاور الرئيسية
<p>الاطلاع على القائمة ومحاولة التعرف على المجالات التي سيفطها المعيار وما الموضوعات التي ستدخل ضمن نطاق المؤشرات، وأوزان هذه المؤشرات.</p> <p>تحديد الأولويات من المؤشرات والتي سيتم البدء بها للقيام بتحقيق الممارسات المطلوبة.</p>	١- قائمة المجالات والمؤشرات.
<p>قراءة الممارسات وفهمها بطريقة صحيحة.</p> <p>عقد ورش العمل مع أعضاء مجلس الأمناء لعرض وشرح الممارسات والقيام بالتقييم الذاتي للممارسات، والتأكد من وجود الشواهد عليها، والمحددة في بطاقة الممارسة.</p> <p>حصر الفجوات في كل الممارسات ووضع الأنشطة المناسبة لسد هذه الفجوات، ويمكن الاستعانة بالأنشطة المقترنة في بطاقة الممارسة.</p>	٢- بطاقة الممارسة.
<p>الاستعداد لزيارة المقيم لتقييم المؤسسة من خلال توفير الشواهد المطلوبة.</p> <p>الاطلاع على أسئلة التحقق والتأكد من توفر المعلومات الكاملة في النموذج الشامل أو في مقر المؤسسة أو على موقع الويب الخاص بالمؤسسة حسب آلية التقييم.</p> <p>الإجابة على الأسئلة من خلال تحديد الحالة المحددة في آلية الحساب في بطاقة التقييم ومحاولة وضع درجة متوقعة لكل سؤال، وذلك للاستعداد وتوقع الدرجة لكل ممارسة قبل زيارة المقيم.</p>	٣- بطاقة تقييم الممارسة.

آلية التقييم:

حسب تصميم المعايير وألية التقييم والتحقق من الممارسات توجد آليتان للتحقق من مدى تطبيق الممارسة كما يلي:

١- التقييم المكتبي:

ويقصد منه أن تكون عمليات البحث عن مدى تطبيق الممارسة من خلال العمل المكتبي للمقيم وذلك قبل نزوله للميدان لزيارة المنظمة المعنية بالتقييم، ويكون ذلك من خلال ما تتوفره المنظمة من مصادر ومعلومات عبر النموذج الشامل المعتمد من مجلس أمنائها أو من خلال المصادر والمعلومات المتوفرة على منصاتها الإلكترونية، كما يمكن للمقيم إرجاء أي سؤال من أسئلة التقييم المكتبي لحين نزوله الميداني، بشرط ألا يخل ذلك بالمواصفات المتعلقة بالشواهد والتي سيتم شرحها في المحور التالي.

م	الدلالات	المقصود	مثال توضيحي
٣	موقع	يُقصد بذلك ضرورة أن يكون الشاهد في موقع ومكان يحقق الغرض من توفره.	<p>من ضمن أسئلة التحقق في بطاقة التقييم لإحدى الممارسات:</p> <p>هل يتم الاحتفاظ في مقر المؤسسة بسجلات المستفيدين بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سريتها؟</p> <p>كما أن آلية التتحقق في هذا السؤال هو: موقع ملفات السجلات والمستندات داخل مقر المؤسسة، وهذا يعني لا يكفي وجود الملفات والاحتفاظ بها، وإنما ينبغي الانتقال إلى مستوى آخر متقدم في التتحقق وهو موقع هذا الاحتفاظ وهل هو في مقر المؤسسة، وهل هنا الموقع يؤدي الغرض المطلوب بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سريتها كما تشمل هذه الدلالة (موقع) على كل من الدلالات الأخرى (وجود، محتوى).</p> <p>وللتتحقق من إجابة هذا السؤال يتم الانتقال إلى بطاقة للممارسة والتأكد من فهم الممارسة وما تحتويه، ثم الانتقال للحالة وأآلية الحساب وفهمهما، ثم الانتقال للشاهد المتوفّر لدى المؤسسة كالذهاب لمقر المؤسسة والاطلاع على موقع حفظ السجلات والوثائق ومدى تتحقق الغرض من حفظ السجلات وهو التصنيف وسلامة الحفظ وعدم كشف سرية معلومات هذه السجلات من ليس لهم علاقة بها، وب مجرد التتحقق من الموقع وسلامته يتم الانتقال للحالة وأآلية الحساب مرة أخرى وال اختيار منها وتحديد الدرجة المستحقة.</p>

آلية التقييم للممارسات والشواهد:

قبل أن يبدأ التقييم ينبغي الرجوع إلى كل ممارسة معنية والتأكد من فهمها بطرق صحيحة، ومن المقترن أن يتم البدء بالأسئلة التي يتم تقييمها مكتبياً والانتهاء منها ثم الانتقال إلى الأسئلة التي يتم تقييمها ميدانياً، ويفضّل أن يتم إرجاء الأسئلة الخاصة بالتحقق المكتبي والتي لم يتم الوصول فيها إلى تقييم دقيق -بسبب عدم وضوح الشواهد- إلى حين التتحقق الميداني.

وتحت توضح آلية التقييم بشكل دقيق وتفصيلي يتم إتباع الإجراءات التالية:

أولاً: التقييم المكتبي

١. قراءة سؤال التتحقق وفهمه وما هي الدرجة المحددة للسؤال.
٢. التأكد من آلية التتحقق للسؤال وفهم الدلالات المحددة فيه.
٣. الاطلاع على حالة وأآلية حساب الدرجة للسؤال وفهمها.
٤. الانتقال إلى الممارسة والتأكد من الغرض المقصود في السؤال.
٥. الاطلاع على آلية التتحقق والتأكد من الدلالة الموجودة فيه (وجود، محتوى، موقع).
٦. الانتقال إلى الشاهد (الدليل) المتوفّر لدى المنظمة حسب آلية التتحقق المحددة في بطاقة التقييم.
٧. فحص الشاهد المتوفّر ومقارنته بمارسة المحددة.
٨. اختيار وتحديد الدرجة المطلوبة حسب الحالة والنسبة المحددة.

● مصطلحات الدليل

١	النظام	نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
٢	الوزارة	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
٣	الوزير	وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
٤	المؤسسة	المؤسسة الأهلية.
٥	مجلس الأمانة	مجلس أمناء المؤسسة الأهلية.
٦	الجهة المختصة	الجهة التي يحددها مجلس الوزراء.
٧	الجهة المشرفة	الجهة الحكومية التي يدخل نشاط المؤسسة ضمن اختصاصاتها.
٨	اللائحة الأساسية للمؤسسة	اللائحة الأساسية للمؤسسة.
٩	المؤشرات	هي عبارة عن مجموعة من الأدلة العامة للقياس والتي تحدد مدى تلبية المؤسسات الأهلية للمعايير المعتمدة.
١٠	الممارسة	هي الأنشطة والمهام العملية التي توضح مدى تطبيق المؤشر وتساعد على تحديد الإجابة على أسئلة التدقيق ووضع الدرجة المناسبة.
١١	بطاقة الممارسة	عبارة عن جدول يوضح الممارسة والمؤشر الذي تتبع له والمواضيعات التي تناقشها، ومجموعة من الأنشطة المقترحة لتنفيذ الممارسة، وما هي مصادر هذه الممارسة والشواهد المتوقعة.
١٢	بطاقة التقييم	عبارة عن جدول يحتوي مجموعة من الأسئلة التي تساعده على تقييم الممارسة وبعض الآليات التي توضح كيفية التقييم والتحقق وحساب الدرجات لكل سؤال.

المجالات والمؤشرات والممارسات

رقم المؤشر	المجال	المؤشر	وزن المؤشر	م	الممارسات	عدد أسئلة التتحقق
٣	أهداف وبرامج المؤسسة	نشر أهداف المؤسسة وتقدير البرامج والأنشطة المنفذة	%٢٠	٤	تنشر المؤسسة في موقعها الإلكتروني ما يلي: ١. رؤيتها ورسالتها وأهدافها. ٢. تقارير البرامج والأنشطة أو الإنجازات.	٢
٤	النموذج الشامل	توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع الواقع المؤسسة	%١٠	٥	توفر المؤسسة البيانات المطلوبة في النموذج الشامل في الوقت المحدد وتتأكد من تطابقها ودقتها وتعتمدتها من رئيس مجلس الأمانة.	٣
	المجموع		%١٠٠			٢٣

المؤشر الأول

(نشر الأنظمة واللوائح والسياسات المعتمدة وإتاحتها للمستهدفين منها)

المجال: الأنظمة واللوائح

(الوزن٪.٣٥)

٣٥%	وزن المؤشر رقم ١	٣٥	درجة الممارسة	بطاقة تقييم الممارسة رقم ١			
النسبة	الحالة		آلية التتحقق	آلية التقييم	الدرجة	السؤال	م
صفر	لم يتم النشر.	لا	١- موقع اللائحة الأساسية للمؤسسة المنشورة.	مكتبي	٧	هل نشرت المؤسسة لائحتها الأساسية المعتمدة في موقعها الإلكتروني؟ ✗	١
%١٠٠	تم النشر	نعم	١- موقع سياسة حقوق الملكية الفكرية للمشاريع والبرامج المنفذة المنشورة والمدعومة في موقعها الإلكتروني ؟	مكتبي	٤	هل نشرت المؤسسة سياسة حقوق الملكية الفكرية للمشاريع والبرامج المنفذة والمدعومة في موقعها الإلكتروني ؟ ✗	٢
صفر	لم يتم النشر.	لا	١- وجود تعميم لسياسة تعارض المصالح لأعضاء المجلس والعاملين.	مكتبي	٤	هل نشرت المؤسسة سياسة تعارض المصالح المعتمدة على أعضاء المجلس والعاملين لديها؟ ✗	٣
%١٠٠	تم النشر	نعم	١- وجود تعميم لسياسة الرقابة الداخلية وأليات الإشراف والمتابعة على العاملين.	مكتبي	٤	هل نشرت المؤسسة سياسة الرقابة الداخلية وأليات الإشراف والمتابعة على العاملين لديها؟ ✗	٤
صفر	لم يتم النشر.	لا	١- موقع سياسة المنح وتقديم المساعدات والخدمات على الجهات المستهدفة المنشورة.	مكتبي	٤	هل نشرت المؤسسة سياسة المنح وتقديم المساعدات والخدمات في موقعها الإلكتروني ؟ ✗	٥
%١٠٠	تم نشر.	نعم	١- موقع سياسة خصوصية البيانات والإفصاح عن المعلومات الأساسية في موقعها الإلكتروني ؟	مكتبي	٤	هل نشرت المؤسسة سياسة خصوصية البيانات والإفصاح عن المعلومات الأساسية في موقعها الإلكتروني ؟ ✗	٦
صفر	لم يتم النشر.	لا	١- موقع سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات في موقعها الإلكتروني ؟	مكتبي	٤	هل نشرت المؤسسة سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات في موقعها الإلكتروني ؟ ✗	٧
%١٠٠	تم نشر.		١- وجود تعميم للائحة تنظيم العمل(الموارد البشرية) للعاملين.	مكتبي	٤	هل نشرت المؤسسة لائحة تنظيم العمل(الموارد البشرية) على العاملين لديها؟ ✗	٨

بطاقة الممارسة رقم ٢	المجال	بيانات المؤسسة.	المؤشر رقم ٢	الإفصاح عن بيانات المؤسسة والقائمين على شؤونها والتفاعل مع المهتمين بها.
تمتلك المؤسسة موقعًا إلكترونياً يتم تحديده بشكل دوري ويتم من خلاله ما يلي:				
١- نشر جميع بيانات التواصل معها وعناؤن منصاتها الإلكترونية الأخرى - إن وجدت.				
٢- الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الأمناء ومناصبهم في المجلس والمدير التنفيذي في المؤسسة وبيانات التواصل معه.				
٣- الإفصاح عن فروع المؤسسة وأسماء مديريها وبيانات التواصل معهم → <u>اللجان الدائمة</u> ← <u>المدير التنفيذي</u>				
٤- الإفصاح عن اللجان الدائمة واحتياطاتها.				
اليات المقترنة لتحقيق الممارسة وشهادتها				
١. تصميم موقع إلكتروني للمؤسسة بحيث يسهل على المهتمين تصفحه بسهولة.				
٢. تحديث البيانات والأخبار بشكل دوري.				
٣. التأكيد من وجود عنوانين التواصل المباشر كالهاتف والتحويلات الداخلية والبريد الإلكتروني الرسمي وعناؤن مواقع المنصات الأخرى - إن وجدت.				الأنشطة
٤. الإفصاح عن أسماء أعضاء مجلس ومناصبهم.				
٥. الإفصاح عن اسم المدير التنفيذي ومديري الفروع وبيانات التواصل معهم.				
٦. حصر اللجان الدائمة - إن وجدت - واحتياطاتها والإفصاح عنها.				
٧. سجل أعضاء مجلس الأمناء.				الأدوات والأدلة
٨. سجل العاملين في المؤسسة.				والنماذج
٩. الموقع الإلكتروني الرسمي للمؤسسة.				
١٠. قائمة بيانات أعضاء مجلس الأمناء ومناصبهم في المجلس (المنشورة).				الشهادات المتوقعة
١١. اسم المدير التنفيذي وبيانات التواصل معه (المنشورة).				
١٢. أسماء مديرى الفروع - إن وجدت - وبيانات التواصل معهم (المنشورة).				
١٣. قائمة اللجان الدائمة واحتياطاتها (المنشورة).				

الإفصاح عن بيانات المؤسسة والقائمين على شؤونها والتفاعل مع المهتمين بها.	المؤشر رقم ٢	بيانات المؤسسة.	المجال	بطاقة الممارسة رقم ٣
تلتقي المؤسسة الاستفسارات والمقترنات والشكاوى من أصحاب العلاقة لديها ومن كافة أفراد المجتمع من خلال موقعها الإلكتروني أو أحد منصاتها الإلكترونية الأخرى وتزودهم بالتفصيلية الراجعة.				
آليات مقتربة لتحقيق الممارسة وشهادتها				
١- وضع نافذة في موقع المؤسسة الإلكتروني لتلقي الاستفسارات والمقترنات والشكاوى. ٢- حصر جميع الاستفسارات والمقترنات والشكاوى ومعالجتها في أسرع وقت ممكن. ٣- الرد على جميع المشاركين في هذه النافذة وتزويدهم بالتفصيلية الراجعة.				الأنشطة
١. نافذة استقبال الاستفسارات والمقترنات والشكاوى. ٢. سجل الاستفسارات أو المقترنات أو الشكاوى التي تم أو يتم معالجتها.				ال أدوات والأدلة والنماذج المتوقعه

المؤشر الثالث

(نشر أهداف المؤسسة وتقارير البرامج والأنشطة المنفذة)

المجال: أهداف وبرامج المؤسسة

(الوزن .٢٪)

بطاقة تقييم الممارسة رقم ٤

%٢٠	وزن المؤشر رقم ٣	٢٠	درجة الممارسة					
النسبة	الحالة		آلية التتحقق	آلية التقييم	الدرجة	السؤال	M	
صفر	لم يتم النشر.	لا	١-موقع أهداف المؤسسة المنشورة.	مكتبي	١٠	هل نشرت المؤسسة أهدافها في موقعها الإلكتروني ؟ ✓	١	
٪٥	تم النشر بشكل جزئي.	نعم						
٪١٠٠	تم النشر بشكل متكمال.							
صفر	لم يتم النشر.	لا	١-موقع تقارير برامج وأنشطة المؤسسة المنشورة.	مكتبي	١٠	هل تنشر المؤسسة تقارير برامجها وأنشطتها في موقعها الإلكتروني ؟ ✓	٢	
٪٥	تم النشر ولكن بشكل جزئي.	نعم						
٪١٠٠	تم النشر بشكل متكمال.							

بطاقة الممارسة رقم ٥	المجال	النموذج الشامل	المؤشر رقم ٤	توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع المؤسسة.
توفر المؤسسة البيانات المطلوبة في النموذج الشامل في الوقت المحدد وتتأكد من تطابقها ودقتها وتعتمدتها من رئيس مجلس الأمانة.				
١. تشكيل لجنة داخلية لتوفير البيانات المطلوبة في النموذج الشامل في الوقت المحدد.				
٢. عرض البيانات على مجلس الأمانة واعتمادها من رئيس المجلس.				
٣. رفع النموذج بعد اعتماده للموقع المحدد من قبل الوزارة.				
٤. التأكد من تطابق البيانات مع واقع المؤسسة.				
				الأنشطة
١. النموذج الشامل المحدث للمؤسسة.				الأدوات والأدلة والنماذج
				الشهادات المتوقعة